

# حكم سؤال: السحرة والمشعوذين

سؤال: يوجد في بعض جهات اليمن أناس يسمون (السادة)، وهؤلاء يأتون بأشياء منافية للدين مثل الشعوذة وغيرها، ويدعون أنهم يقدرون على شفاء الناس من الأمراض المستعصية، وبيرونون على ذلك بطبع أنفسهم بالخناجر أو قطع ألسنتهم ثم إعادتها دون ضرر يلحق بهم، وهؤلاء منهم من يصلى ومنهم من لا يصلى. وكذلك يحلون لأنفسهم الزواج من غير فصيلتهم ولا يحلون لأحد الزواج من فصيلتهم، وعند دعائهم للمرضى يقولون: (يا الله يا فلان) أحد أجدادهم. وفي القديم كان الناس يكبرونهم وبعتبرونهم أناساً غير عاديين وأنهم مقربون إلى الله، بل يسمونهم رجال الله، والآن انقسم الناس فيهم: فمنهم من يعارضهم وهم فئة الشباب وبعض المتعلمين، ومنهم من لا يزال متمسكاً بهم وهم كبار السن وغير المتعلمين، نرجو من فضيلتكم بيان الحقيقة في الموضوع؟  
الجواب: هؤلاء وأشياهم من جملة المتصوفة الذين لهم أعمال منكرة وتصرفات باطلة، وهم أيضاً من جملة العرافين الذين قال فيهم النبي - صلى الله عليه وسلم - { من أتى عرافاً فسألة عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يوماً } وذلك بدعواهم علم الغيب، وخدمتهم للجن وعبادتهم إياهم، وتلبسهم على الناس بما يفعلون من أنواع السحر الذي قال الله فيه في قصة موسى وفرعون { قَالَ الْفُلَّاقُو فَلَمَّا أَقْوَاهُمْ سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَأَسْتَرْهُبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ } فلا يجوز إتيانهم ولا سؤالهم؛ لهذا الحديث الشريف، ولقوله - صلى الله عليه وسلم - { من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد } وفي لفظ آخر: { من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على الله عليه وسلم }. وأما دعاؤهم غير الله، واستغاثتهم بغير الله، أو زعمهم أن آباءهم وأسلافهم يتصرفون في الكون، أو يشفون المرضى، أو يحييون الدعاء مع موتهم أو غيبتهم، فهذا كلهم من الكفر بالله - عز وجل - ومن الشرك الأكبر، فالواجب الإنكار عليهم، وعدم إتيانهم، وعدم سؤالهم، وعدم تصديقهم؛ لأنهم قد جمعوا في هذه الأعمال بين عمل الكهنة والعرافين، وبين عمل المشركيين عباد غير الله، والمستغيثين بغير الله والمستعينين بغير الله من الجن والأموات وغيرهم من ينتسبون إليهم، ويزعمون أنهم آباءهم وأسلافهم، أو من أناس آخرين يزعمون أن لهم ولية أو لهم كرامة، بل كل هذا من أعمال الشعوذة، ومن أعمال الكهانة والعرفة المنكرة في الشرع المطهر. وأما ما يقع منهم من التصرفات المنكرة، من طعنهم أنفسهم بالخناجر أو قطعهم ألسنتهم، فكل هذا تموبه على الناس، وكله من أنواع السحر المحرم الذي جاءت النصوص من الكتاب والسنة بتحريمه والتحذير منه كما تقدم، فلا ينبغي للعقل أن يفتر بذلك وهذا من جنس ما قاله الله - سبحانه وتعالى - عن سحرة فرعون: { يُحَيِّلُ اللَّهُ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى } . فهؤلاء قد جمعوا بين السحر وبين الكهانة والعرفة وبين الشرك الأكبر، والاستغاثة بغير الله والاستغاثة بغير الله، وبين دعوى علم الغيب والتصريف في علم الكون، وهذه أنواع كثيرة من الشرك الأكبر والكفر البواح، ومن أعمال الشعوذة التي حرمتها الله - عز وجل - ومن دعوى علم الغيب الذي لا يعلمه إلا الله، كما قال - سبحانه - { قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا اللَّهُ } . فالواجب على جميع المسلمين العارفين بحالهم الإنكار عليهم، وبيان سوء تصرفاتهم وأنها منكرة، ورفع أمرهم إلى ولاة الأمور إذا كانوا في بلاد إسلامية حتى يعاقبوهم بما يستحقون شرعاً؛ حسماً لشرهم، وحماية للمسلمين من أباطيلهم وتلبسهم، والله ولـي التوفيق مجموع فتاوى ومقالات متعددة للشيخ ابن بارز، ج 5 ص 276-278.